

الجهاز المركزى لالتعبئة العامة والإحصاء

قرار رقم ١٣٢٨ لسنة ١٩٩٤ (بالتفويض)

فى شأن قيام مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بإجراء دراسة ميدانية عن " رؤية واستجابة المجتمع للتغير البيئى فى مصر " بتمويل من مركز البحوث والتنمية الدولى الكندى

رئيس قطاع الإحصاء

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ فى شأن إنشاء وتنظيم الجهاز ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٨ فى شأن إجراء الإحصاءات والتعدادات والاستفتاءات والاستقصاءات ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٩٠ ؛

وعلى كتب مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة والمنهية بالكتاب المؤرخ ١٠٩/١٩٩٤ ؛

وعلى كتاب جهاز شئون البيئة رقم ١٠/٢٦٠٥ المؤرخ ٢٨/١٩٩٤ ؛

قرار :

مادة ١ - يقوم مركز البحوث لاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بإجراء الدراسة الميدانية المشار إليه بحالیه .

مادة ٢ - تم هذه الدراسة بالتنسيق مع جهاز شئون البيئة المصرى .

مادة ٣ - تجرى هذه الدراسة الميدانية على عينة عشوائية حجمها ٢٨٠٠ (ألفان وثمانمائة) حانة موزعة بواقع ١٠٠ (مائة) حانة فى كل شياخة وقرية (حضر وريف) بمحافظات القاهرة - القليوبية - الشرقية والمنوفية وفقا لما يلى :

محافظة القاهرة : (١٦٠٠ حالة حضر)

قسم التبين شياخة التين البحرية وشياخة التين القبلية .

قسم حلوان شياخة كفر العلو .

قسم مصر القديمة شياخة (أثر النى - أبو السعود والمدابغ) .

قسم السيدة زينب شياخات (المنيرة والانشا - السباعين - الحفنى - قلعة الكيش -

زينب) .

قسم المعادى شياخات (معادى الخبيرى الشرقية - معادى الخبيرى الغربية -

معادى الصريات الشرقية - معادى الصريات الغربية) .

قسم البساتين شياخة (دار السلام - العيسوية) .

محافظة القاموينة : (٤٠٠ حالة ريف)

مركز شين القاطر قويتى (القلزم - كفر الدير) .

مركز طوخ قويتى (الحصة - نامول) .

محافظة الشرقية : (٤٠٠ حالة ريف)

مركز بلبيس قويتى (السحادات - سندهور) .

مركز منيا القمح قويتى (بنى قريش - شبرا العنب) .

محافظة المنوفية : (٤٠٠ حالة ريف)

مركز الباجور قويتى (أبخاص - يرشمس)

مركز شين الكوم قويتى (منشأة بخانى - ميت خلف) .

بشرط موافقة مفردات العينة ومع مراعاة أن البيانات الفردية سرية بحكم القانون

وعدم استخدام البيانات التي يتم جمعها إلا لأغراض هذه الدراسة الميدانية فقط .

مادة ٤ - تجمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة الميدانية طبقا للاستارة المدة

لهذا الغرض والمعتمدة من الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء وعدد صفحاتها

أربع عشرة صفحة .

وذلك خلال عام من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٥ - لا يتم البدء فى تنفيذ إجراءات هذه الدراسة ميدانيا إلا بعد صدور

هذا القرار .

مادة ٦ - يوافق الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء فوراً بثلاث نسخ من النتائج الأولية لهذه الدراسة الميدانية ثم يوافق بثلاث نسخ من النتائج النهائية لدراسة الميدانية كاملة فور الانتهاء من إعدادها .

مادة ٧ - يلتزم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بعدم إجراء أي فحوص طبية أو كيميائية على العينة المستقضى منها إلا بعد الحصول على موافقة السيد الدكتور / وزير الصحة .

مادة ٨ - يتم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة قبل إجراء هذه الدراسة ميدانياً بإبلاغ السادة مديري مديريات الأمن التابعة لوزارة الداخلية بمحافظات (القاهرة - القليوبية - الشرقية - المنوفية) بصورة من هذا القرار وقبل البدء في التنفيذ مرفقاً بها أسماء القائمين بالدراسة الميدانية وتاريخ البدء والانتهاء للفعلين لدراسة .

مادة ٩ - يقوم بجمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة الميدانية باحثون مصريون فقط .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار بالموقائع المصرية ما

صدر ١٣/١٢/١٩٩٤

مهندس زراعي

مصطفى سالم جعفر